العلوم الشرعية وتحقيق التنمية المستدامة
ـ عملية التصنيع أنموذجاً ـ

أحمد صالح علي بافضل*

تاريخ تسلُّم البحث : 2019/8/1م تاريخ قبول النشر: 2020/10/26م

الملخص

تناولت الدراسة أثر العلوم الشرعية في تحقيق التنمية المستدامة عملية التصنيع أنموذجا، واستخدم الباحث المنهج الوصفي، واستهدفت الدراسة إيجاد أرضية معرفية تبين تناول العلوم الشرعية لعملية التصنيع خاصة والتنمية المستدامة عامة، ونعني بالتصنيع تصيير الأمة صناعية، وقد توصلت الدراسة إلى نتائج منها: أن للعلوم الشرعية تناولا بارزا وواضحا لتحقيق التنمية المستدامة، لا تحدد العلوم الشرعية حالة معينة بل تُعطي أنظارا عامة كنظرية عامة، قد تعطي الشريعة معلومات محددة أو مبادئ تضبط السير. تبوؤ العلوم الشرعية عملية التصنيع مرتبة عليا، لا تعطي عملية التصنيع تكليفات محددة، بل يترك الأمر للخبراء بالحال والواقع والتخصص، تعطي العلوم الشرعية عملية التصنيع بعض المبادئ أو المعلومات الجزئية وبعض التنبيهات، وخرجت الدراسة بتوصيات؛ منها: طرق موضوع نظر العلوم الشرعية للتنمية المستدامة في الأبحاث والأطروحات، وأوصت الدول وخبراء التنمية بالاستفادة مما تطرحه العلوم الشرعية في حدود نمط تناولها، وتعميق البحث في إشكالات تصيير الأمة صناعية للوصول إلى نظرة أوضح عبر العلوم الشرعية وبتفصيل أدق.

المقدمة:

ترمي العلوم الشرعية إلى تحقيق صلاح أمور الحياة الدنيوية، فقد جاءت الشريعة لتحقيق مصالح الخلق لتمثل قيمة معرفية مفيدة لعمارة الحياة ككل؛ وتحقيق التنمية المستدامة جزء من هذه العمارة المنشودة.

والصناعة عُدَّت هدفا رئيسا من أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر في معايير الأمم المتحدة، ولا يختلف اثنان في صيرورة الأمم نحو التصنيع إن أرادت تحقيق تنميتها الحقة.

فحري أن يكشف اللثام عما في الشريعة من قيم ومعارف تُسهم في إيجاد أرضية معرفية للوصول إلى التصنيع المنشود، ونعني بالتصنيع المعنى الخاص وهو تصيير الأمة صناعية، وليس تغيير هيئة إلى أخرى وهو المعنى العام، ومن ثم جاءت هذه الدراسة.

موضوع البحث:

البحث دراسة وصفية تأصيلية تعمل على إبراز تناول العلوم الشرعية لعملية التصنيع . .وذلك في قالب تأثير العلوم الشرعية لتحقيق عملية التنمية المستدامة جميعها.

أهمية البحث: تكمن في الآتي:

1- عمومية تناول الباحثين لأثر الشريعة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في المجمل فكانت الحاجة ملحة لبيان تفصيل هذه الآثار في كل منحى حياتي على انفراد.

2- حاجة مريد التنمية المستدامة إلى ما في العلوم الشرعية من قيمة معرفية مضافة إلى العلوم والتخصصات الفنية الحياتية.

3- أهمية التصنيع نفسه كشرط رئيس للتنمية الحقة، وللريادة المنشودة.

أهداف البحث:

1- إيضاح أثر العلوم الشرعية في اتجاهاتها الحديثة نحو عملية التصنيع.

* أستاذ مساعد بجامعة القرآن والعلوم الإسلامية ـ اليمن.

2- بيان كون العلوم الشرعية قيمة معرفية مهمة في سير التنمية المستدامة.

3- عمل رسالة تجمع بين دفتيها ما يفيد مريد تصنيع بلده في الوصول لبغيته من هذا المنحى المعرفي وهو العلوم المتعلقة بالوحي.

حدود البحث: يتحدد بأمور:

1- العلوم الشرعية وبالأخص الفقه وعلومه.

2- التنمية المستدامة بمفهومها العام المنضوي تحت التنمية الشاملة مع بعد الاستدامة

3- لا يتحدث البحث عن حالة كيفية تصيير أمتنا في العصر الحديث إلى ريادة الأمم، بل نتحدث عما في العلوم الشرعية مما يتعلق بتصيير الأمم صناعية كنظرية عامة لا تتعلق بزمان معين.

إشكالية البحث:

كيف يمكن للعلوم الشرعية أن تُسهم في سير عملية التصنيع للوصول إلى بناء تصنيع كافٍ وقوي ومعطاء في البلاد المتخلفة . مادياً . في إطار بُعْد الاستدامة فيه.

منهج البحث:

اتبعت في البحث المنهج الوصفي التحليلي، حيث حاولت استقراء مواضع تناول العلوم للتصنيع، ثم قمت بتحليلها- حيث يتم تفكيك عناصر عملية التصنيع كهدف من أهداف التنمية المستدامة، ثم يُبين تناول الأحكام الشرعية كتوصيف لما قابلها من عناصر عملية التصنيع.

خطة البحث: تشتمل الدراسة على مقدمة وتمهيد وخاتمة وبينهما أربعة مباحث:

المقدمة.

التمهيد: بيان أمرين:

أولاً: مفاهيم البحث الرئيسة: العلوم الشرعية، التنمية المستدامة، التصنيع.

ثانياً: علاقة التصنيع بالتنمية المستدامة.

المبحث الأول: نظرة العلوم الشرعية لعملية التصنيع.

المبحث الثاني: ماهية التصنيع المطلوب.

المبحث الثالث: فعل عملية التصنيع:

المطلب الأول: ما تطلبه العلوم الشرعية لوجود التصنيع.

المطلب الثاني: المكلف بعملية التصنيع.

المبحث الرابع مقاربة تطبيقية: نظرة الشريعة لنظريات التصنيع المعروضة. **ثم خاتمة.**

التمهيد: نبين فيه مطلبين:

أولهما بيان: مفاهيم البحث الرئيسة.

والثاني: علاقة التصنيع بالتنمية المستدامة.

المطلب الأول: مصطلحات البحث: العلوم الشرعية، التنمية المستدامة، التصنيع.

أولاً: العلوم الشرعية:

يقول ابن حجر: (.. العلم الشرعي الذي يفيد معرفة ما يجب على المكلف من أمر دينه في عباداته ومعاملاته والعلم بالله وصفاته وما يجب له من القيام بأمره وتنزيهه عن النقائص ومدار ذلك على التفسير والحديث والفقه)[(1)].

فالعلم الشرعي هو (الذي جاءت به الشريعة أو دلت عليه ..)[(2)]، والشريعة كل ما جاء به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أو نقل عنه، وقد تفرعت عنها علوم متنوعة كالتفسير وعلوم الحديث، الفقه، والعقيدة، والسيرة، ودلت عليها.

فالعلوم الشرعية إذن ما جاء في الكتاب والسنة، وما تفرع عنهما، مما في التفسير، وعلوم الحديث، والفقه، والعقيدة، والسيرة، وغيرها.

والخلاصة فإن العلوم الشرعية تشتمل على النصوص الشرعية وعلى اجتهادات علماء الشريعة وتفسيراتهم لها مما استند إلى الشرع وليس إلى التخصص

الحياتي المحض كاجتهادات علماء الشريعة في الطب أو الزراعة أو غيرها.

ثانياً: التصنيع:

التصنيع في اللغة مصدر من الفعل صنَّع ، ففعَّل مصدره التفعيل قياساً[3]، ويعني فعل الصناعة، ولا نعني بالتصنيع في دراستنا هنا المعنى العام المشتهر وهو تحويل الشيء من هيئة إلى أخرى[4]

بل قد استعمل في العصر الحديث للدلالة على معنى خاص وهو تصيير الأمة إلى كونها صناعية، قال في المعجم الوسيط: (التصنيع) جعل الأمة صناعية بالوسائل الاقتصادية ونشر الصناعة فيها)[5].

ومما عرف التصنيع به إجرائياً كونه (أحد جوانب أو عمليات التنمية الاقتصادية، والاجتماعية، يخصص فيها نسب متزايدة من الموارد القومية؛ من أجل إقامة هيكل اقتصادي محلي متنوع ومتطور تكنيكياً، قوامه قطاع تحويلي ديناميكي، ينتج كلا من وسائل الإنتاج والسلع الاستهلاكية ويؤمن معدلاً عالياً من النمو الاقتصادي ومن التقدم الاجتماعي والاقتصادي)[6].

ثالثاً: التنمية المستدامة:

ظهر مصطلح التنمية المستدامة وأخذ بريقا وزخما هائلا حتى جعل معيارا للتقدم وعلامة على السلامة والرشد، وأول ما ظهر كانت النظرة فيه إلى حق الأجيال القادمة، وهو ما جلاه تعريف الأمم المتحدة أنها: (التنمية التي تلبي احتياجات الجيل الحاضر دون التضحية أو الإضرار بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها)[7].

ثم نحا المصطلح إلى أفق أوسع، ومن تعريفات التنمية المستدامة كونها: المسار التنموي الذي يسعى لإحداث تغيير عميق بالبنى التحتية، اقتصادية، واجتماعية، وأيكولوجية . بيئية .، ويبتغي تحقيق أو ترسيخ قيم الحق والعدالة والمساواة بين جميع البشر [8].

وهذه الأبعاد الثلاثة المذكورة في هذا التعريف. الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. هي التي يتمحور حولها مصطلح التنمية المستدامة، وقد أضحى متشخصاً في أهداف الإنمائية السبعة عشر للتنمية المستدامة التي وضعتها الأمم المتحدة[9].

والخلاصة فالتنمية المستدامة تعني: إيصال المجتمعات للرشد والصلاح في كل شؤون حياتهم، بما يمكنهم من العيش الهنيء الآمن الشريف، في رفاهية ورغد وسعادة.

المطلب الثاني: علاقة التصنيع بالتنمية المستدامة:

من أساسيات التنمية نقل المجتمع إلى حالة عيش هنيء، ولا بد لذلك من تصنيع آمن وهو الذاتي، وكذلك تحتاج التنمية إلى مرافق ومنشآت، فضلا عن حاجتها إلى حماية؛ وكل ذلك طريقه التصنيع.

وقد اعتبر البعض أن التصنيع هو (جوهر عملية التنمية المستدامة)[10].

فبالتأكيد (يُعد التطور الصناعي في أي قطر كان معياراً لمستوى التطور الاقتصادي والاجتماعي والحضاري)[11].

والتصنيع يوفر للتنمية مستلزمات أخرى كالعملة الصعبة، ومكانة الدولة، كما يمثل أيضا آلية لحلول تنموية داخلية مثل البطالة ..

فالخلاصة أن التصنيع هو جزء رئيس من التنمية المستدامة، وقد جعلته الأمم المتحدة في ضمن الهدف السابع من أهداف التنمية المستدامة[12].

المبحث الأول: نظرة العلوم الشرعية إلى التصنيع[13]:

من المعلوم أن العلوم الشرعية ومنها الشريعة جاءت لتحقيق المصالح وتجنب المفاسد في الكون والحياة[14]، فما برحت تلك العلوم والنصوص في تلمس مواضع النفع والصلاح في الكون لتدل عليه .. بل وتأمر به على حسب درجته؛ عمارة للأرض وصلاحا للكون.

ومن أهم وسائل الصلاح والعمارة الكلية كأمة أو كدولة هو التصنيع بالمعنى الخاص وهو تصيير الأمة صناعية.

إذ به تستقيم البلد في أحوالها، وتتحرر من ربقة غيرها، وتصلح بناها التحتية ومنشآتها، وتعمر خطط مدنها، ويكثر الرفاه والراحة لدى سكانها.

ومن ثم فقد حرص عمر بن الخطاب رضي الله عنه على استقدام خبير تصنيع من الكوفة عندما سمع به، وهو غير مسلم متجاوزا رضي الله عنه منع دخول المشركين إلى مثل المدينة[15] بعد كتاب واليه المغيرة بن شعبة[16]، بل طلب عمر رضي الله عنه من الصانع صنع رحى خاصة مبتكرة[17].

وقد أرشد النبي ﷺ لفضل التصنيع نفسه ففي الحديث (إن الله عز وجل يدخل الثلاثة بالسهم الواحد الجنة: صانعه يحتسب في صنعته الخير، والممد به، والرامي به)[18].

ومما قرره بعض علماء الشرع بأفضلية الصناعة في عصرنا الحديث حين قال (وقد تتبدل الأفضلية بحسب حاجة البلاد والأمة ، فالصناعة الحربية مثلاً في وقت الحرب متعينة وأفضل من غيرها ، ثم إن حضارة العصر قامت على النهضة الصناعية في جميع أنحائها فهي سبيل الازدهار وتحقيق الثراء)[19].

ومن ناحية أخرى فبالتصنيع تحفظ الكليات الخمس والضروريات التي جاءت الشريعة وغيرها من الشرائع لحفظها: وهي: الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال[20].

فلا مجال إلى حفظ الكليات بغير تصنيع تام، وتصيير الأمة إلى ريادة صناعية وكفاية تقنية واقتدار على صنع ما يلزم، فبذلك يحفظ الدين بل ويروج له، وتحفظ الأنفس ويعم رخاؤها، وتحفظ البيضة والديار، وتحفظ الأعراض وأموال الأمة وخيراتها.

ووسيلة التصنيع تأخذ مكانة هذه الغايات العالية، يقول القرافي: (كما أن وسيلة المحرم محرمة فوسيلة الواجب واجبة)[21].العلوم الشرعية ترفع مرتبة التصنيع للعلو.

والتصنيع يَدخل . أيضا. في نطاق طلب نصوص أخرى منها قوله تعالى ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾[22] يقول القاسمي: (هذه الآية أصل في كل ما يلزم إعداده للجهاد من الأدوات)[23].

وفوق كل ذلك فمن مستلزمات ريادة الأمم على الأمم وخروجها عليهم بالسلام والأمن والصلاح والسعادة والخير، ومن ثم الشهادة عليهم، يستلزم ذلك وجود أمة صناعية قوية رائدة، تهفو إليها الأمم، وتقلدها الشعوب. قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾[24]، وقال سبحانه ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [25].

وهو ما يمكن دخوله في قول النبي ﷺ عن حالة المسلم بين غيره : (كأنكم شامة في الناس)[26].

والخلاصة فإن العلوم الشرعية تُعطي التصنيع منزلة كبيرة، وتبوؤه مكانة عالية، وترفع التكليف به لأعلى درجات الطلب.

المبحث الثاني: التصنيع الذي تطلبه العلوم الشرعية:

العلوم الشرعية لا تضع منظومة متكاملة للعمل المطلوب، بل طبيعة تناول العلوم الشرعية للشأن الحياتي كالتصنيع، أنها تعطيه مبادئ عامة، وقواعد كلية، ومعلومات جزئية وتنبيهات على مزالق، وتترك ذلك للناس واجتهاداتهم وعلومهم المنبثقة من عقولهم، وعلى هذا قول النبي ﷺ (أنتم أعلم بأمر دنياكم)[27].

ولذلك لا يوجد في العلوم الشرعية تحديدات معينة للتصنيع المطلوب، بل هناك ما يمكن أن نقول ملامح عامة ومعارف جزئية، تُسهم في الوصول إلى هذا التصنيع؛ ونبينها في الآتي:

1- لا تحدد العلوم الشرعية نوعاً معيناً مطلوبا من أنواع التصنيع أو ماهيته، وتترك ذلك لأهل الخبرة، قال تعالى ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾[28]، وقال سبحانه ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[29].

2- بما أن التصنيع وسيلة لأغراض فلا بد أن يكون مستوفياً تماماً للأغراض التي كان وسيلة لها، كحفظ الكليات، وريادة البلد، وعزته، وغيره مما جاء في المبحث السابق.

فالتصنيع يُصنف في الأحكام الشرعية من صنف فروض الكفايات، ولا تتم إلا بحصول سببها، يقول الزركشي عن سقوط طلبه: (علة السقوط بالحقيقة هي انتفاء علة الوجوب لا فعل البعض)[30].

3- يتم التوازن بين التصنيع وبين غيره من أدوات التنمية وأساليبها، بما يتلاءم مع الظروف وحال البلد[31].

4- مما ورد من معلومات جزئية كون التركيز في التصنيع الحربي على الرمي؛ ففي صحيح مسلم عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . رضي الله عنه .َقال سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ " أَلاَ إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ أَلاَ إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ أَلاَ إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ ﴾ [32].

5- لا حد أعلى يمكن أن يكون خطأً لا يمكن تجاوزه في نوعية التصنيع وماهيته ومقداره، يقول السعدي: (فجميع فنون الصناعات على كثرتها وتنوعها وتفوقها -لا سيما في هذه الأوقات- كل ذلك داخل في تسخيرها لنا. وقد عرفت الحاجة بل الضرورة في هذه الأوقات إلى استنباط المنافع وترقية الصنائع إلى ما لا حد له)[33].

6- السعي لأن تتجه السياسة التصنيعية إلى التصنيع المستند على الاعتماد الذاتي، وترك الاستفادة من الآخرين قدر الإمكان وإلا فمن الطبيعي احتياج الأمم لبعضها، ومما يدل على ذلك حث النبي ﷺ في حديث عَلِيٍّ -رضي الله عنه- (أَنّ النَّبِيَّ ﷺ تَصَفَّحَ النَّاسَ وَبِيَدِهِ قَوْسٌ عَرَبِيَّةٌ ، فَقَالَ: عَلَيْكَ بِهَذِهِ فَذَكَرَهُ)[34] ، وعربية (أي منسوبة إلى العرب في الصناعة) [35].

7- تحث على كون التصنيع له غرض نافع، فقد ذم المولى سبحانه قوماً عمروا دون غرض سليم؛ ففي الآية ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ﴾[36]؛ قال ابن كثير: (وإنما تفعلون ذلك عبثا لا للاحتياج إليه؛ بل لمجرد اللعب واللهو وإظهار القوة؛ ..)[37].

8- الاستناد إلى مبدأ الواقعية، فهي مع إلزامها بتوخي النافع والصالح وغير الضار، فقد تسمح له بارتياد ما لا تشتهيه جبرا للواقع الذي يفرض سلوكا معيناً، ومن أمثلته دلالة العلوم الشرعية على منع تصنيع الأسلحة النووية من حيث الأصل، مع جوازها عند الحاجة وبمقدار ما يكفي للردع وما شابهه[38].

9- ضرورة وجود رغبة طيبة صالحة وليس شرا بالعباد أو البلاد، وقد أكد النبي ﷺ على القصد في حديث (إن الله عز وجل يدخل الثلاثة بالسهم الواحد الجنة: صانعه يحتسب في صنعته الخير، والممد به، والرامي به)[39].

والخلاصة أن العلوم الشرعية تطلب تصنيعا يعمر الدنيا، ويصلح أرجاءها، ويحجم أشرارها، ويبعد فسادها، ويفي بكل الأغراض النافعة الصالحة للبشر والمعمورة، ولا تحدد نوعا معينا أو مقدارا محددا، وترجع في تحديد المطلوب إلى أهل الخبرة والشأن.

المبحث الثالث: إجراءات عمل التصنيع:

نبينها عبر مطلبين: المطلوبات الشرعية التي تطلبها الشريعة لوجود التصنيع، وثانياً المكلف بالتصنيع.

المطلب الأول: المطلوبات الشرعية التي تطلبها الشريعة لإيجاد التصنيع:

العلوم الشرعية وهي تطلب إقامة التصنيع لا تحدد

طريقة معينة لإقامة التصنيع، وتصيير الأمة والبلد صناعياً ، بل توكل الأمر إلى أهل الخبرة والاختصاص في اتخاذ الوسائل الملائمة للظروف والمناسبة للواقع وأبعاده الداخلية والخارجية، والممكنة التنفيذ.

غير أنها تورد بعض المبادئ، والقواعد والتنبيهات والمعلومات الجزئية؛ التي تبصر ومن ذلك نورد الملامح الآتية:

1. إيجاد آليات التنمية:

فهي المقدمة الضرورية لتصنيع ناجع، ومن خلال استقراء سير النبي ﷺ في سيره لنقل الأمة إلى التقدم والريادة ومن خلال مواكبة التشريعات والنصوص لذلك السير العظيم، نرى أن هناك آليات ثلاث تم السعي لإقامتها بغية إقامة الأمة بتنميتها وريادتها وقوتها؛ وتلكم هي: بناء الإنسان الصالح، البيئة الحاضنة له، بناء الدولة الرشيدة الرافعة للسير التنموي كله[40].

2. التصنيع لا بد له من دولة ترعاه، وتقويه؛ فحضور الدولة يمنحه قوة وقدرة على الاستيعاب والشمول[41]، فالتصنيع يخضع إلى قرار سياسي بالأساس[42]، وتقرر العلوم الشرعية وجوب حضور الدولة، في تسهيل ما نقص، وعليها أن تفعل ما لا يمكن فعله من غيرها عملا بقاعدة فروض الكفاية الذي هو محور عمل الدولة.

3. فعل مقدمات أولية: ومنها إقامة المشروعات الزراعة الناجعة:

كما قررته دراسة عن علماء الإسلام بكون (السياسة الزراعية توسعية أساسية كمقدمة لتحقيق التنمية)[43].

4. تمويل عملية التصنيع:

معلوم أن (التمويل شرط مسبق لممارسة النشاط سواء في بداية النشاط أو لتأمين استمرار العمل وجريانه)[44]. والأصل أن يكون من الأموال العامة، كما أن القطاع الخاص والاستثمار الداخلي والأجنبي يكون له نصيب، ولا مانع من كل ذلك في العلوم الشرعية، بل قد يتوجب الاستثمار من القطاع الخاص المحلي في بعض المشروعات وبطريقة معينة في حالة الضرورة، وكذلك يمكن للزكاة أن تُسهم في بعض المشروعات الصغيرة الفردية[45]، كما يصح في بعض الحالات الضرورية فرض ضريبة مؤقتة لتلافي الأمر ومنه التصنيع العسكري عند الضرورة الملحة وبالطبع بعد أخذ الفتوى من أهلها.، قال القرطبي: (واتفق العلماء على أنه إذا نزلت بالمسلمين حاجة بعد أداء الزكاة فإنه يجب صرف المال إليها. قال مالك رحمه الله: يجب على الناس فداء أسراهم وإن استغرق ذلك أموالهم. وهذا إجماع أيضاً)[46].

5. التكامل:

من الطبيعي حاجة التصنيع لتظافر الجهود وتكاملها وقد يصل إلى مرتبة الضروريات لما يترتب عليه من حفظ الدين والنفس وسائر الكليات الخمس[47].

فيجب على الجميع السعي لتحقيق التكامل والتعاون بما أمكن، فضلاً عن القادرين على التكامل الأتم على المستوى الفردي والمؤسسي والدول، وفي كل المجالات[48].

6. العلوم والاجتهاد:

يُطلب السعي للمعرفة والبحث العلمي وتنمية الخبرات، إذ يطلب من البشر الاجتهاد في معرفة الملائم لهم وما يحتاجه من علوم، بل ومعرفة آخر ما وصلت إليه البشرية في ذلك إن لزم الأمر.

7. توخي الأولويات:

وتعني الأولويات السعي في ترتيب الأغراض والأعمال المرجوة بناء على العلم بمراتبها وبالواقع المعيش[49].

8. لا مانع من الاستفادة من الفكر التنموي المعاصر، بنظرياته، ونماذجه، واستراتيجياته وأفكاره، فيما كان نافعا منه بالطبع[50].

9. يمكن الاستفادة مما عند غير المسلمين، قال ابن

تيمية: (وقد رويت آثار في كراهة الرمي بالقوس الفارسية عن بعض السلف لكونها كانت شعار الكفار، فأما بعد أن اعتادها المسلمون وكثرت فيهم وهي في أنفسها أنفع في الجهاد من تلك القوس، فلا تكره في أظهر قولي العلماء، أو قول أكثرهم؛ لأن الله تعالى: قال: ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ ﴾ [51])[52].

10. تُعلِّق العلوم الشرعية تنفيذَ المطلوب بالقدرة، وفي حدود الوسع يقول الطبري معلقا على قوله تعالى ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ﴾[53]، قال رحمه الله (ما أطقتم أن تعدّوه لهم من الآلات التي تكون قوة لكم عليهم، من السلاح والخيل)[54].

11. الأصل فعل التصنيع بالوسائل المشروعة، ولكن عند الضرورة قد يجوز فعل الوسائل غير المشروعة، ويحتاج لفتوى من أهلها بناء على تقارير أهل الاختصاص والخبراء، حيث يحصل التوازن بين المصالح والمفاسد، وتعد حالة ضرورة تُقدر بقدرها ويتم السعي لتلافيها قدر الإمكان، قال ابن عبد السلام: (.. وإن كانت المصلحة أعظم من المفسدة حصلنا المصلحة مع التزام المفسدة ..)[55].

والخلاصة أن متطلبات التصنيع في العلوم الشرعية متعددة، ولا تحدد بشيء معين، غير أن هناك ما يرشد إلى المسلك المناسب في اختيار الملائم الناجع المفيد، وقد أوردنا ما يضيء السير بحسب المقام وبالتأكيد أننا لم نستوفِ المفردات ولا التفصيل.

المطلب الثاني المكلف بإيجاد التصنيع:

التكليف في العلوم الشرعية بالأمور العامة ومنها التصنيع يتوجه على كل من لديه تعلق وارتباط بذلك المراد فعله، وعلى كل المستويات الفردية والمؤسسية والدول.

ولكن لا يقتصر على من عنده القدرة على فعل تصنيع، بل يشمل التكليف مشاركة غيره أيضا بما يسهم معه ويسانده، يقول الشاطبي (.. القيام بذلك الفرض قيام بمصلحة عامة؛ فهم مطلوبون بسدها على الجملة؛ فبعضهم هو قادر عليها مباشرة، وذلك من كان أهلا لها، والباقون وإن لم يقدروا عليها– قادرون على إقامة القادرين، فمن كان قادرا على الولاية؛ فهو مطلوب بإقامتها، ومن لا يقدر عليها؛ مطلوب بأمر آخر، وهو إقامة ذلك القادر وإجباره على القيام بها؛ فالقادر إذا مطلوب بإقامة الفرض، وغير القادر مطلوب بتقديم ذلك القادر؛ إذ لا يتوصل إلى قيام القادر إلا بالإقامة من باب ما لا يتم الواجب إلا به)[56].

المبحث الرابع: مقاربة تطبيقية عن نظرة العلوم الشرعية للفكر التنموي في مجال التصنيع:

لكي لا يبقى كلامنا نظرياً مجرداً نريد أن نطل قليلاً على واقع الحال، وإلى أي مدى يكون نظر الأحكام الشرعية للتصنيع، نتناول بملامح عامة ومقاربة نظرة العلوم الشرعية للفكر الاقتصادي التنموي في مجال التصنيع.

وابتداء نقرر باختلاف نمط طرح الفكر المعاصر في مجمله عن نمط العلوم الشرعية، فالفكر المطروح يتضمن نمط دراسة الحالة أو النظرية الخاصة، ذلك أنه وجد أصلا لمعالجة نقل الدول الموجودة لحالة مرجوة، بينما العلوم الشرعية يكون طرحها على أساس النظرية العامة وإن كان فيها جزء من تطبيقات حالة في كل العصور بحسب الوقائع وكان هذا جليا وبارزا في عهد النبوة، ثم في الخلافة الراشدة، وهناك تطبيقات في كل عصر بما يلائم حالة بحسب اجتهاد رواد العلوم الشرعية.

ولا يسمح المقام . هنا . بالتفصيل غير أننا نورد بعض الملامح في الفكر التنموي في مجال التصنيع من خلال نظرة العلوم الشرعية؛ وذلك في الآتي:

أولاً: من الفكر التنموي المعروض: استراتيجيات وسياسات التصنيع[57]: ومنها:

- ✓ استراتيجية التصنيع التلقائي.

- ✓ نمط التصنيع الأساسي: حيث يتم التركيز على الصناعات الثقيلة.
- ✓ استراتيجية الإحلال محل الواردات.
- ✓ استراتيجية التصنيع لأجل التصدير.

كما توجد بجانب الاستراتيجيات عدد من نماذج التصنيع المطروحة وعدد من النظريات في الفكر التنموي مما يتعلق بالتصنيع كأسلوب للتنمية .. [58]

والعلوم الشرعية لا تعطي حكماً محددا لماهية الأسلوب المناسب، أو تبرز الطريقة الصائبة، والمنهج السليم المتخذ، وقاعدة ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم (أنتم أعلم بأمر دنياكم)[59].

يقول الشعراوي رحمه الله موضحا هذا العنصر: (.. وأما الأمور التي .. تتعلق بالعلم التجريبي أو العلم المادي أو بالنشاط العلمي وكل ما يترتب من استنباط أقضية الوجود المادي فتركه الحق سبحانه لنشاطات العقول وطموحات النفس الإنسانية؛ فالعلم التجريبي لا يتدخل فيه الوحي ..، فكأن الرسول ﷺ . يقصد في حديث أنتم أعلم بأمر دنياكم . وضع الحد لمجال تدخل السماء في حركة الأرض ومجال إطلاق العنان للنفس البشرية وللطموحات العقلية أن تتفاعل مع الكون لتستنبط منه ..) [60].

بل ترشد إلى تصدي أهل الخبرة والمعرفة بذلك الشأن قال تعالى {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}[61]، يقول الكاساني في شأن أخذ رأي أهل الفن: (وإن كان لا يقف عليه إلا الأطباء والبياطرة، فيثبت لقوله عز وجل {فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون}[62]، وهم في هذا الباب من أهل الذكر فيسألون) [63].

وحتى لا تعطي الشريعة أفضلية بين التجارة والتصنيع، فمهما قلنا بلزوم عمل الصناعات فالذي يحدد ذلك حالة البلد وحاجته وظروفه، قال ابن تيمية: (والتحقيق إنها . أي الحرف والصنائع . فرض عند الحاجة إليها و أما مع إمكان الاستغناء عنها فلا تجب)[64].

ثانياً: ملامح عن التعامل مع النظريات والفكر البشري:

تعطي العلوم الشرعية بعض الملامح والتنبيهات؛ منها:

أـ كلما كانت الاستراتيجية أو سياسة التصنيع أقرب إلى تحقيق العدالة الاجتماعية كانت أكثر قبولا في العلوم الإسلامية[65].

ب ـ التنبه لمدى جدية واضعي النظرية، فهناك بالطبع النافع الذي وضعه خبراء صادقون، ولكن نجد ـ ويا للأسف . في المطروح في الفكر البشري من النظريات والنماذج ما يُصدر عن مفكرين ذوي النفوس الضعيفة أو الأقلام المأجورة وقد يصدر حتى من قبل شركات أو دول ما يتضمن تدليسا أو صرفاً عن الصواب، بل قد يكون المقصود به توجيه بلد ما لوجهة معينة أو ليصب سير تنميته في جراب جهة معينة[66].

والتنبه لملاءمتها للحالة المراد تطبيق النظرية أو الاستراتيجية فيها في ظروف البلد ومدى توفر الموارد وطبيعة أهداف المجتمع من التنمية .. وغيرها[67].

ومما يُرشد إلى ذلك آية {وَخُذُوا حِذْرَكُمْ}[68].

ثالثاً: تحديد الأولويات:

فقد ورد في العلوم الشرعية ما يتعلق **بالجدل في الفكر التنموي حول الزراعة والصناعة**[69]:

فتجد جدلا حول أسبقية أي من التنمية الزراعية أو التنمية الاقتصادية؛ ومن أحسن ما قيل عنهما كون المسألة عبارة عن (تحقيق تفاعل صحيح بين الاثنتين لتحققا معاً المعدل الأمثل للنمو، وليس ثمة شك أن المزيج المناسب بينهما يختلف من دولة لأخرى ..) [70].

فقد اختلف علماء الشرع حول الأولى منهما، والقول الأوفق هو عدم تحديد الأفضلية وإنما بحسب الملائم للواقع وقد ربط الأولوية بالحاجة أحد علماء الشرع وهو الماوردي[71]

هذا النظر بإجمال للأفكار المطروحة في النظريات

لكن بالنظر الجزئي لما تتضمنه النظرية من أفكار أو أعمال أو إجراءات فقد توجد أنظار واضحة للعلوم الشرعية؛ وعلى سبيل المثال إذا وجد مسلك ربوي فتمنعه الأحكام الشرعية، كذلك لو وجد غرر في معاملة فتمنعه نهي عن بيع الغرر، كذلك . أيضاً . لو تم تجنب مطلب شرعي مهم مثل الزكاة أو شروط التعامل ... وهكذا.

وإن كان التنزيل على الحالة قد يكون فيه مرونة بحسب الضرورات التي قد تجيز بعض المحظورات في بعض الحالات وبشروط حازمة.

الخاتمة:

بحمد الله تمت الدراسة، وقد تبين أن العلوم الشرعية قيمة معرفية تُسهم في سير التنمية المستدامة الحقة كإضاءات ومحفزات ومرشدات وضوابط، سواء في مجال التصنيع أو غيره، وأن فيها ما تحتاجه التنمية المستدامة وتسترشد به، ولا يمكنها أن تكون ناجعة مهما أعطيت من زخارف، بغير هدى وضوء من هذه العلوم وإلا فيعتورها النقص مهما اتخذت لها من احتياطات.

وقد خلصت الدراسة إلى نتائج عدة منها:

أولاً : علاقة العلوم الشرعية بتحقيق التنمية المستدامة: وتتمثل في:

1- للعلوم الشرعية تناول بارز وواضح لتحقيق التنمية المستدامة.

2- لا تبين العلوم الشرعية دراسة حالة معينة بل تُعطي رؤى عامة تصلح كنظرية عامة.

3- قد تعطي الشريعة معلومات محددة أو مبادئ تضبط السير لكنها لا تمثل السير كله كمنظومة متكاملة، بل يطلب من البشر بعد ذلك الاجتهاد في معرفة الملائم لهم والاجتهاد في التعرف على ما وصلوا إليه سواء هم أو غيرهم من البشر.

ثانياً: علاقة العلوم الشرعية وعملية التصنيع: وتتمثل في:

1- تبوؤ العلوم الشرعية عملية التصنيع مرتبة عليا، ومكانة مرموقة في سلم التكليفات.

2- لا تعطي عملية التصنيع تكليفات محددة، بل يترك الأمر للخبراء بالحال والواقع والتخصص

3- تعطي العلوم الشرعية عملية التصنيع بعض المبادئ أو المعلومات الجزئية وبعض التنبيهات.

4- تسمح الشريعة باستفادة عملية التصنيع من أي وجهة مهما كانت مادامت تملك المعلومة الصائبة الموثقة.

وقد أوصى الباحث بالآتي:

1- طرق موضوع نظر العلوم الشرعية للتنمية المستدامة في الأبحاث والأطروحات فما زال الموضوع بكرا وآفاقه متجددة.

2- على الدول وخبراء التنمية الاستفادة مما تطرحه العلوم الشرعية في حدود نمط تناولها لما تمثله من قيمة معرفية رصينة.

3- تعميق البحث في إشكالات تصيير الأمة صناعية للوصول إلى نظرة أوضح عبر العلوم الشرعية وبتفصيل أدق.

الهوامش:

(1) العسقلاني، فتح الباري (1/ 141).

(2) الطريقي: عبد الله بن إبراهيم، العلم الشرعي دلالات وتقسيمات، 2011/4/30م – 1432/5/26هـ، على هذا الرابط https://www.alukah.net/web/triqi/0/31473/#ixzz5nPc9DExo.

(3) ينظر: ابن هشام، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك (3 / 238).

(4) والمعنى العام هو ما درسناه في كتابنا أحكام التصنيع في الفقه الإسلامي، طبع مؤسسة الرسالة بيروت 2015م، وهو في الأصل رسالة ماجستير بجامعة حضرموت كلية الآداب 2010م.

(5) مصطفى، المعجم الوسيط ص 525.

(6) عجمية، التنمية الاقتصادية والاجتماعية ص 273.

(7) من تقرير اللجنة التي أنشأتها الأمم المتحدة في أواسط الثمانينيات من القرن العشرين والذي عرف بتقرير بروندتلاند ؛ ينظر في: الغامدي: عبد الله جمعان ، التنمية المستدامة بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية والمسئولية عن حماية البيئة ص 189 متاح بموقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي http://iefpedia.com/arab/?p= 202.

(8) ينظر في التعريف: ناجي، التخطيط للتنمية في الدول النامية ص143.

(9) والأهداف هي: القضاء على الفقر، القضاء التام على الجوع، الصحة الجيدة والرفاة، التعليم الجيد، المساواة بين الجنسين، المياه النظيفة والنظافة الصحية، طاقة نظيفة وبأسعار معقولة، العمل اللائق ونمو الاقتصاد، الصناعة والابتكار والهياكل الأساسية، الحد من عدم المساواة، مدن ومجتمعات محلية مستدامة، الإنتاج والاستهلاك المسؤولان، العمل المناخي، الحياة تحت الماء، الحياة في البر، السلام والعدل والمؤسسات القوية، عقد الشراكات لتحقيق الأهداف. تُنظر في: موقع الأمم المتحدة على هذا الرابط https://www.un.org/sustainabledevelopment/ar/sustainable-development-goals/.

(10) عجمية، التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ص 273.

(11) القريشي، الاقتصاد الصناعي ص 13.

(12) تُنظر في: موقع الأمم المتحدة على هذا الرابط https://www.un.org/sustainabledevelopment/ar/sustainable-development-goals/.

(13) كما قدمنا في التمهيد نعني بالتصنيع تصيير الأمة صناعية.

(14) ينظر: ابن عبد السلام، الفوائد في اختصار المقاصد ص: 53.

(15) ومن نصوص الفقهاء (ويمنع كل كافر من استيطان الحجاز وهو مكة والمدينة واليمامة وقراها) النووي، منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه ص 312.

(16) أورده الحافظ ابن حجر، وصدره بقوله (روى ابن سعد بإسناد صحيح إلى الزهري) فتح الباري (7/ 62 . 63).

(17) فتح الباري (7/ 63).

(18) رواه أحمد مرفوعاً، المسند (28/ 533.532)، قال محققه الأرناؤوط ومشاركوه: (حديث حسن بمجموع طرقه وشواهده).

(19) من كلام الدكتور وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة ص 17.

(20) تُنظر في: الشاطبي ، الموافقات (1/ 266).

(21) القرافي، الذخيرة (1 / 153).

(22) (الأنفال: 60).

(23) القاسمي، محاسن التأويل (5 / 8).

(24) (البقرة : 143).

(25) (آل عمران : 110).

(26) (الشامة) علامة في البدن يخالف لونها لون سائره و يقال كأنهم شامة في الناس أي هم ظاهرون، ينظر: مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط ص 504 . والحديث رواه أبو داود ، السنن ، كتاب اللباس : باب مَا جَاءَ فِي إِسْبَالِ الإِزَارِ (4 / 101) (3566)، وأحمد بن حنبل : المسند (29 / 164) رقم 17624 . ورواه الحاكم وصححه ووافقه عليه الذهبي : ينظر الحاكم : محمد بن عبدالله أبو عبدالله النيسابوري ، المستدرك على الصحيحين مع تعليقات الذهبي في التلخيص (4 / 203) ، وقال النووي : (رواه أبو داود بإسناد حسن إلا قيس بن بشر فاختلفوا في توثيقه وتضعيفه وقد روى له مسلم) رياض الصالحين ص254.

(27) رواه مسلم (عن أنس، أن النبي ﷺ مر بقوم يلقحون، فقال: «لو لم تفعلوا لصلح» قال: فخرج شيصا، فمر بهم فقال: «ما لنخلكم؟» قالوا: قلت كذا وكذا، قال: «أنتم أعلم بأمر دنياكم» صحيح مسلم (4/ 1836)، كتاب الفضائل: باب وجوب امتثال ما قاله شرعا، دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا، على سبيل الرأي، وسيأتي بعض التفصيل في المبحث الرابع.

(28) (فاطر: 14).

(29) (النحل: 43).

(30) الزركشي: محمد بن بهادر ، البحر المحيط (1 / 324)، ويعني كلامه . رحمه الله . أن سقوط التكليف لا يكون إلا بالقيام بالفعل المطلوب الذي كان الوجوب لأجله، ولا يسقط التكليف بمجرد فعل بعض الناس له هكذا دون إتمام.

(31) عفر، التنمية والتخطيط وتقويم المشروعات في الاقتصاد الإسلامي ص297.

(32) مسلم، الجامع الصحيح (3 / 1522) (5055) كتاب الإمارة: باب فضل الرمي.

(33) القواعد الحسان في تفسير القرآن ص 71.

(34) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ: محمد بن يزيد القزويني، السنن (2 / 939) (2800) كتاب الجهاد: باب السلاح ، بيروت: دار الفكر.

قال البيهقي: (هذا ليس بالقوى قاله أبو داود السجستاني وغيره) البيهقي: أحمد بن الحسين، السنن الكبرى (10 / 14).

وقال البوصيري: (رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ .. وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ)، البوصيري: أحمد بن أبي بكر اتحاف الخيرة

المهرة بزوائد المسانيد العشرة – (4 / 165) رقم 5450،.
(35) القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (12/ 32).
(36) (الشعراء: 128)؛ والريع: الطريق والوادي، و(آية) بنياناً علماً، و(تعبثون): تلعبون؛ يُنظر: الطبري، جامع البيان (19/ 375.374).
(37) ابن كثير: إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم (6/ 137)، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ.
(38) بافضل: أحمد صالح، أحكام التصنيع في الفقه الإسلامي ص 128.118، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1436هـ .2015م.
(39) رواه أحمد مرفوعاً، المسند (28/ 533.532)، قال محققه الأرناؤوط ومشاركوه: (حديث حسن بمجموع طرقه وشواهده).
(40) تنظر الآليات الثلاث بالتفصيل في: بافضل ، آليات التنمية في الشريعة الإسلامية ص 211.44.
(41) يُنظر: الحصري، السياسة المالية والاجتماعية للدولة في الفقه الإسلامي ص 451.
(42) كيلي، راى، التصنيع والتنمية ص 14، عرض حمدي أبو النجاء.
(43) عقيل: فهد عبد العزيز، التنمية الاقتصادية عند علماء الإسلام . دراسة تحليلية مقارنة . ص 131.
(44) القريشي، الاقتصاد الصناعي ص 220.
(45) تُنظر في الاستفادة من بعض مسالك الشافعية في إعطاء الحرفي ما يكفيه: الشربيني: محمد الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (114/3).
(46) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (2/ 242).
(47) ينظر في أهمية التكامل : العقلا، معوقات الجهاد ص 767 . 768.
(48) وينظر في أهمية التعاون . وخصوصاً العسكري . ينظر: خطاب: محمد شيث، الوحدة العسكرية العربية ص 46 و 47 و150، عنه قادري، معوقات الجهاد في سبيل الله (1 / 532 . 533).
(49) يُنظر في: الوكيلي، فقه الأولويات . دراسة في الضوابط . ص 16.
(50) سيأتي في المبحث القادم نظرة العلوم الشرعية للفكر التنموي.
(51) (الأنفال: 60).
(52) ابن تيمية : مجموع الفتاوى (17 / 487 . 488).
(53) (الأنفال: 60).
(54) الطبري، جامع البيان (14 / 31).
(55) ابن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام (1/ 98).
(56) الشاطبي، الموافقات (1/ 284.283).
(57) ينظر: عجمية، التنمية الاقتصادية والاجتماعية ص 276. 282.
(58) تُنظر بالتفصيل في: بن قانة، اقتصاد التنمية . نظريات . نماذج . استراتيجيات . ص 43 . 214.
(59) رواه مسلم (عن أنس، أن النبي ﷺ مر بقوم يلقحون، فقال: «لو لم تفعلوا لصلح» قال: فخرج شيصا، فمر بهم فقال: «ما لنخلكم؟» قالوا: قلت كذا وكذا، قال: «أنتم أعلم بأمر دنياكم» صحيح مسلم (4/ 1836)، كتاب الفضائل: باب وجوب امتثال ما قاله شرعا، دون ما ذكره ﷺ من معايش الدنيا، على سبيل الرأي.
(60) من كلام الشعراوي رحمه الله؛ يُنظر على الرابط: http://www.ebnmaryam.com/vb/t193110.html
(61) (النحل: 43).
(62) (النحل: 43).
(63) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (5/ 278).
(64) ابن تيمية: مجموع الفتاوى (29 / 194).
(65) يُنظر: عفر: محمد عبد المنعم، التنمية والتخطيط وتقويم المشروعات في الاقتصاد الإسلامي ص 306
(66) ينظر في بيان زيف منشأ النظريات ومكر ترويجها لكتاب عالم الاقتصاد المصري جلال أمين، كشف الأقنعة عن نظريات التنمية.
(67) وهو ما عقب به الخبير الاقتصادي دكتور عفر على موضوع سياسة التنمية الصناعية. ينظر كتابه التنمية والتخطيط وتقويم المشروعات في الاقتصاد الإسلامي ص 299 . 300.
(68) (النساء: 102).
(69) يُنظر: عبد المجيد، استراتيجية التنمية في الدول الساعية للتقدم ص 421، .426.
(70) يُنظر: عبد المجيد، استراتيجية التنمية في الدول الساعية للتقدم ص 425.
(71) ينظر: الماوردي، الحاوي الكبير (5 / 18).

المراجع:

1- القرآن الكريم
2- ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1416هـ . 1995م.
3- ابن حنبل: أحمد: المسند، ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1420هـ، 1999م. البيهقي: أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، بيروت: دار الفكر.
4- ابن كثير: إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ.
5- ابن عبد السلام: عبد العزيز السلمي، الفوائد في اختصار المقاصد، ط 1، دمشق: دار الفكر المعاصر، 1416هـ.
6- ابن عبد السلام، عبد العزيز السلمي، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ط 2، بيروت: مؤسسة الريان، 1419هـ . 1998م.
7- ابن هشام: جمال الدين الأنصاري، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ، بيروت: دار الجيل ، 1399هـ . 1979م.
8- ابْنُ مَاجَة: محمد بن يزيد القزويني، السنن، بيروت: دار الفكر.
9- أبو داود، أبو داود: سليمان بن الأشعث، السنن، بيروت: المكتبة العصرية.
10- الأمم المتحدة، أهداف التنمية المستدامة، على هذا الرابط tps://www.un.org/sustainabledevelopment/ar/sustainable-development-goals/

11- أمين: جلال، كشف الأقنعة عن نظريات التنمية، مصر: دار الهلال.

12- بافضل: أحمد صالح، آليات التنمية في الشريعة الإسلامية، ط 1، تريم: تريم للدراسات والنشر، 1441هـ . 2020م.

13- بافضل: أحمد صالح، أحكام التصنيع في الفقه الإسلامي، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1436هـ .2015م.

14- بن قانة، اقتصاد التنمية . نظريات . نماذج . استراتيجيات .، ط 1، عمان: دار أسامة، 2012م.

15- البوصيري: أحمد بن أبي بكر اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، الرياض: دار الوطن، 1420هـ – 1999م.

16- الحصري: أحمد محمد، السياسة المالية والاجتماعية للدولة في الفقه الإسلامي.

17- الزحيلي: وهبة، المعاملات المالية المعاصرة، ط1، دمشق: دار الفكر، 1423هـ . 2002م .

18- الزركشي: محمد بن بهادر، البحر المحيط، ط 1، دار الكتبي، 1414هـ 1994م.

19- السعدي: عبد الرحمن، القواعد الحسان في تفسير القرآن ، الدمام : دار ابن الجوزي ، 1413هـ . 1993 م.

20- الشاطبي: إبراهيم بن موسى، الموافقات، القاهرة: دار الحديث، 1427هـ .2006م.

21- الشربيني: محمد الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الفكر.

22- الشعراوي؛ مداخلة فيديو، يُنظر على الرابط:
http://www.ebnmaryam.com/vb/t193110.html

23- الطبري: محمد بن جرير، جامع البيان جامع البيان، ط 1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1420هـ – 2000م.

24- الطريقي: عبد الله بن إبراهيم ، العلم الشرعي دلالات وتقسيمات، 1432/5/26هـ، - 30/4/2011م على هذا الرابط https://www.alukah.net/web/triqi/0/31473/#ixzz5nPc9DExo

25- عبد المجيد: عبد الفتاح عبد الرحمن، إستراتيجية التنمية في الدول الساعية للتقدم، 2013م.

26- عجمية: محمد وآخرون، التنمية الاقتصادية والاجتماعية، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1995م.

27- العسقلاني: أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت: دار المعرفة، 1379هـ.

28- عفر: محمد عبد المنعم، التنمية والتخطيط وتقويم المشروعات في الاقتصاد الإسلامي، المنصورة: دار الوفاء.

29- العقلا: عبدالله بن فريح، معوقات الجهاد في العصر الحديث، ط 2، الرياض : مكتبة الرشد ، 1424هـ . 200 م.

30- عقيل: فهد عبد العزيز، التنمية الاقتصادية عند علماء الإسلام . دراسة تحليلية مقارنة .، رسالة ماجستير غير منشورة، غزة: الجامعة الإسلامية، كلية التجارة برنامج اقتصاديات التنمية، 1336هـ . 2015م.

31- الغامدي : عبد الله جمعان ، التنمية المستدامة بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية والمسئولية عن حماية البيئة متاح بموقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي http://iefpedia.com/arab/?p=202.

32- قادري، عبد الله بن أحمد، الجهاد في سبيل الله: حقيقته وأحكامه، ط ، جدة : دار المنارة، 1405هـ . 1985م.

33- القاري: علي بن محمد، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط1، بيروت: دار الفكر، 1422هـ – 2002م.

34- القاسمي: محمد جمال الدين، محاسن التأويل، ط 2، بيروت: دار الفكر، 1398هـ . 1978م.

35- القرافي: أحمد بن إدريس، الذخيرة، بيروت: دار الغرب، 1994م. القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، ط2، القاهرة: دار الكتب المصرية، 1384هـ – 1964م.

36- كيلي، راى، التصنيع والتنمية ، عرض حمدي أبو النجاء، ط 1، القاهرة: المكتبة الأكاديمية، 1424هـ . 2004م.

37- القريشي: مدحت، الاقتصاد الصناعي، الأردن: دار وائل، 2005م.

38- الكاساني، علاء الدين أبو بكر، بدائع الصنائع، ط 2 ، بيروت: دار الكتب العلمية، 1406هـ – 1986م.

39- الماوردي: علي بن محمد، الحاوي الكبير، بيروت: دار الفكر.

40- مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، بيروت: دار إحياء التراث.

41- مصطفى: إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، أستانبول: المكتبة الإسلامية.

42- ناجي: أحمد عبد الفتاح، التخطيط للتنمية في الدول النامية، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2011م.

43- النووي: يحيى بن شرف، رياض الصالحين، القاهرة: دار العنان.

44- النووي: يحيى بن شرف، منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه. ط1، بيروت: دار الفكر. 1425هـ .2005م.

45- الوكيلي: محمد، فقه الأولويات . دراسة في الضوابط .، فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1416هـ . 1997م.

Sharia Science and Achieving Sustainable Development: Industrialization as a Symbol

Ahmed Saleh Ali Ba-Fadhel

Abstract

The study investigate the rule of Sharia sciences in achieving sustainable development focusing on the industrialization process as a model. Employing the descriptive approach, the study aimed to create a knowledge ground showing that Sharia sciences do deal with the industrialization process in particular and sustainable development in general. It has been found that Sharia sciences aims at achieving sustainable development. Sharia sciences do not define a specific case, but rather give general views as s a general theory. Sharia may give specific information or principles that control the process. They give the manufacturing process a high level of importance. The Sharia sciences may not give specific duties or obligations for industrialization but they rather leaves the matter to the experts and specialization. The study came out with some recommendations among which is recommending the governments and development experts to get benefits from what the Sharia sciences provide with reference to sustainable development.